

تفسير البحر المحيط

@ 534 @ والجملة الابتدائية التي هي : لما آتيناكم ، إلى آخره هي الجملة الملتقى بها ما أجرى مجرى القسم ، وهو قوله : { وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ } .

والقول الثالث : قاله بعض أهل العلم ، وهو : أن تكون : ما ، موصولة مفعولة بفعل جواب القسم ، التقدير : لتبلغن ما آتيناكم من كتاب وحكمة ، قال : إلاّ أنه حذف : لتبلغن ، لدلالة عليه ، لأن لام القسم إنما تقع على الفعل ، فلما دلت هذه اللام على هذا الفعل حذف ، ثم قال تعالى : { ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مَّصْدُوقٌ لِّمَا مَعَكُمْ } وهو محمد صلى الله عليه وسلم ({ لَتَأْتُنَّ مِنْهُنَّ غَنَاقٌ وَغُلَابٌ وَهَاجِلٌ مِنْهُنَّ يُفَجِّغُكَ بِالْحَبِّ وَالْحَبُّ يُجْجِكُمُ الْجِبَالُ تَحْتَهُ وَبِهِ بِرَّحٌ خَوَّسٌ }) وعلى هذا التقدير يستقيم النظم ، انتهى . ويعني : يكون : لتؤمنن به ، جواب قسم محذوف ، وهذا بعيد جداً لا يحفظ من كلامهم ، وإلاّ لزيداً تريد ليضربن زيداً . . .

والقول الرابع : قاله ابن أبي إسحاق ، وهو : أن يكون : لما ، تخفيف لما ، والتقدير : حين آتيناكم ، ويأتي توجيه قراءة التشديد . . .

وأما توجيه قراءة حمزة : فاللام هي للتعليل ، و : ما ، موصولة : بآتيناكم ، والعائد محذوف . و : ثم جاءكم ، معطوف على الصلة ، والرابط لها بالموصول إما إضمار : به ، على ما نسب إلى سيبويه ، وإما هذا الظاهر الذي هو : لما معكم ، لأنه في المعنى هو الموصول على مذهب أبي الحسن . . .

وقول الزمخشري : فجواب : أخذ [] ميثاق النبيين هو لتؤمنن به ، والضمير في : به ، عائد على رسول ، ويجوز الفصل بين القسم والمقسم عليه بمثل هذا الجار والمجرور ، لو قلت : أقسمت للخبر الذي بلغني عن عمر ولأحسن إليه ، جاز . وأجاز الزمخشري ، في قراءة حمزة ، أن تكون : ما ، مصدرية ، وبدأ به في توجيه هذه القراءة ، قال : ومعناه لأجل إيتائي إياكم بعض الكتاب والحكمة ، ثم لمجيء رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ، على أن : ما ، مصدرية ، والفعالان معها أعني : آتيناكم وجاءكم ، في معنى المصدرين ، واللام داخله للتعليل على معنى : أخذ [] ميثاقهم ليؤمنن بالرسول ولينصرنه لأجل أن آتيتكم الحكمة ، وأن الرسول الذي أمرتكم بالإيمان به ونصرته موافق لكم غير مخالف . انتهى كلامه . إلاّ أن ظاهر هذا التعليل الذي ذكره ، وهذا التقدير الذي قدره ، أنه تعليل للفعل المقسم عليه ، فإن عنى هذا الظاهر فهو مخالف لظاهر الآية ، لأن ظاهر الآية يقتضي أن يكون تعليلاً لأخذ الميثاق لا لمتعلقة ، وهو الإيمان . فاللام متعلقة بأخذ ، وعلى ظاهر تقدير الزمخشري تكون

متعلقة بقوله : لتؤمنن به ، ويمتنع ذلك من حيث إن اللام المتلقى بها القسم لا يعمل ما بعدها فيما قبلها . تقول : واٍ لأضربن زيدا ، فلا يجوز : واٍ زيدا لأضربن ، فعلى هذا لا يجوز أن تتعلق اللام في : لما ، بقوله : لتؤمنن به . .

وقد أجاز بعض النحويين في معمول الجواب ، إذا كان ظرفاً أو مجروراً ، تقدّمه ، وجعل من ذلك عوض لا نتفرق ، وقوله تعالى : { عَمَّا قَلِيلٍ لَّيُصْـَٔدِحُنَّ نَادِمِينَ } فعلى هذا يجوز أن تتعلق بقوله : لتؤمنن به ، وفي هذه المسألة تفصيل يذكر في علم النحو . .

وذكر السجاوندي ، عن صاحب النظم : أن هذه اللام في قراءة حمزة هي بمعنى : بعد ، كقول النابغة : % (توهمت آيات لها فعرفتها % . لسته أعوام وذا العام سابع . %) .

فعلى ذا لا تكون اللام في : لما ، للتعليل . .

وأما توجيه قراءة سعيد بن جبير ، والحسن : لما ، فقال أبو إسحاق : أي لما آتاكم الكتاب والحكمة أخذ الميثاق ، وتكون : لما ، تؤول إلى الجزاء كما تقول : لما جئتني أكرمتك . انتهى كلامه . .

قال ابن عطية : ويظهر أن : لما ، هذه هي الظرفية ، أي : لما كنتم بهذه الحال رؤساء الناس وأما ثلهم أخذ عليكم الميثاق ، إذ على القادة يؤخذ ، فيجاء على هذا المعنى كالمعنى في قراءة حمزة . .

وقال الزمخشري : لما ، بالتشديد بمعنى : حين آتيتكم بعض الكتاب والحكمة ثم جاءكم رسول مصدق وجب عليكم الإيمان به ونصرته . انتهى . فاتفق ابن عطية والزمخشري على أن : لما